

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤ لسنة ١٩٧١

بتعيينات بالشركة العامة للبترو

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح اسمهما فيما بعد، في الوظيفة المينة قرين اسمه ، من الفئة الأولى ، بالشركة العامة للبترو :

أحمد محمد إبراهيم حمي ، خبير معدات .

المهندس مصطفى كمال النحاس ، مدير قطاع العمليات الخارجية .

مادة ٢ - على وزير الصناعة والبترو والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٩٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٧١) بـ  
أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير عام للإدارة العامة للشئون المالية بشركة النيل العامة لنقل البضائع من الفئة الأولى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / حسين أحمد عتب الباب ، مديرا عاما للإدارة العامة للشئون المالية بشركة النيل العامة لنقل البضائع من الفئة الأولى .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٩٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٧١) بـ  
أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير للإدارة العامة للحركة والتشغيل بشركة النيل العامة للنقل المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / سعد كامل عبد النبي ، مديرا للإدارة العامة للحركة والتشغيل بشركة النيل العامة للنقل المباشر من الفئة الأولى

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٩٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٧١) بـ  
أنور السادات

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧١

بالترخيص لوزارة الشئون الاجتماعية بصرف مبلغ من اعتماد الإغاثات الدولية لإعانة منكوبي الفيضانات في نيبال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٧٠ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - بالترخيص لوزارة الشئون الاجتماعية بصرف مبلغ ٢٨٠ جنبا (مائتين وثمانين جنبا) أخذًا من اعتماد الإغاثات الدولية المدرج بمجموعة المصروفات التحويلية التخصيصية بالباب الثاني من موازنة وزارة الشئون الاجتماعية للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ وذلك إعانة لمنكوبي الفيضانات في نيبال ، على أن تشمل هذه الإعانة مصروفات التحويل وأجور البرقيات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٩٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٧١) بـ  
أنور السادات